

مزااد بيع سيارات وآليات مستعملة
رقم المزاد: RamMun/RM/2026/028

تاريخ الإصدار: تموز 2026

اسم المزاد: بيع سيارات واليات مستعملة

رقم المزاد: RamMun/RM/2026/028

1. تود بلدية رام الله طرح مزاد لبيع سيارات واليات مستعملة بالظرف المختوم وفقاً للشروط والأحكام الواردة في وثائق المزاد.
- وعليه، تدعو بلدية رام الله المزايدين الراغبين إلى تقديم عروضهم بالظرف المختوم لشراء السيارات والليات المبينة في وثائق المزاد، وذلك وفقاً للشروط والأحكام والمواصفات المحددة.
2. سيتم طرح المزاد من خلال مزايده تنافسية محلية، وهو مفتوح لجميع المزايدين
3. يمكن للمهتمين شراء وثيقة المزاد من مركز خدمة الجمهور – الطابق الارضي – مبنى بلدية رام الله، وذلك بعد دفع رسوم غير مستردة مقدارها **100 شيكل جديد لا غير**. كما بإمكانهم الاطلاع على وثيقة المزاد قبل شرائها عبر الموقع الإلكتروني لبلدية رام الله www.ramallah.ps تحت عنوان قسم العطاءات والمشتريات.
4. الاجتماع التمهيدي وزيارة الموقع لمعاينة الليات يوم **بتاريخ الساعة صباحاً**، بحيث يكون التجمع للمتقدمين في قاعة اجتماعات بلدية رام الله.
5. آخر موعد لشراء وثيقة المزاد يوم **الساعة ظهراً**.
6. سيتم استبعاد المزاد الذي يصل بعد التاريخ والوقت المحددين، وسيتم فتح المزاد بحضور المتقدمين او ممثلي المتقدمين الذين يرغبون في ذلك **الساعة وذلك في قاعة الاجتماعات، الطابق الأول- بلدية رام الله**.
7. يجب أن يرفق مع كل مزاد شيك مصدق أو كفالة بنكية صادرة عن بنك معتمد في فلسطين بقيمة (10%) من إجمالي القيمة الكلية للليات المراد شرائها، وتكون سارية المفعول لمدة (120) يوماً من تاريخ إغلاق المزاد، ووفقاً للنماذج والشروط الواردة في وثائق المزاد وبحق للبلدية مصادرة هذه الكفالة في حال امتناع المزايدين.
8. تباع السيارات والليات على حالتها الراهنة وبعد المعاينة، ويعتبر تقديم العرض إقراراً من المزايدين بأنه عاين المركبة أو الآلية المعروضة للبيع معاينة نافية للجهالة وقبل حالتها الفنية والقانونية، ولا تتحمل بلدية رام الله أي مسؤولية أو كفالة بعد البيع.
9. يتحمل المزايدين الفائز جميع الرسوم والضرائب والنفقات المترتبة على نقل الملكية والتنازل والاستلام والنقل وأية رسوم أخرى ذات علاقة.
10. تحتفظ بلدية رام الله بحق قبول أو رفض أي عرض أو إلغاء المزاد أو إعادة طرحه إذا رأت أن الأسعار المقدمة لا تحقق المصلحة العامة أو لا تتناسب مع القيمة التقديرية للسيارات والليات المعروضة للبيع.
11. يجب تسليم المزاد في العنوان المبين أدناه قبل **الساعة ظهراً**، علماً بأن المزايدات الإلكترونية غير مقبولة، ويجب أن تكون صلاحية المزاد سارية لمدة 90 يوماً بعد التاريخ النهائي لتسليم المزاد.
12. العنوان المذكور اعلاه هو:

هاتف رقم: 02-294-5555 فاكس 02-2963214	-	بلدية رام الله
البريد الإلكتروني tenders@ramallah.ps	-	وحدة المشتريات والعطاءات
الموقع الإلكتروني: www.ramallah.ps	-	

13. رسوم الاعلان في الصحف المحلية على من يرسو عليهم المزاد.

يعقوب سعادة
رئيس بلدية رام الله

الأحكام العامة

1. تلتزم الجهة البائعة بإتمام إجراءات بيع السيارات والآليات المحددة في جدول بيانات المزاد، كما يلتزم المزاد الفائز بسداد قيمة المزاد المحال عليه وفقاً لآلية الدفع والمواعيد المحددة في كتاب الإحالة.
2. يجوز أن يكون المزاد أحد الأشكال التالية:

- فرد.
- منشأة فردية.
- شركة أو مؤسسة خاصة.
- شركة مملوكة للدولة.
- ائتلاًفاً مكوناً من شركتين، أو أكثر، أو مؤسستين، أو أكثر.

3. يجب ألا يكون للمزاد أي تضارب في المصالح. ويُستبعد أي مزاد يثبت وجود تضارب في المصالح، ويُعتبر المزاد في حالة تضارب مصالح مع جهة أو أكثر في إجراءات هذا المزاد في أي من الحالات الآتية:

أ. إذا كان يدير مزاداً آخر، أو كان مُداراً من قبل مزاد آخر، أو كان تحت إدارة مشتركة مع مزاد آخر، بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

ب. إذا كان يحصل حالياً، أو سبق أن حصل، على أي دعم من مزاد آخر، بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

ج. إذا اشترك مع مزاد آخر بالمفوض القانوني نفسه لهذا المزاد.

د. إذا كانت لديه علاقة مباشرة أو غير مباشرة، أو من خلال طرف ثالث مشترك، مع مزاد آخر بما يمكنه من التأثير على مزاد ذلك المزاد أو على قرارات الجهة البائعة المتعلقة بهذا المزاد.

هـ. إذا شارك في هذا المزاد من خلال أكثر من عرض، وفي هذه الحالة يتم استبعاد جميع العروض التي شارك فيها.

و. إذا كان أحد الأشخاص أو الجهات التي شاركت في إعداد وثائق هذا المزاد من الجهات التابعة للمزاد.

ز. إذا قامت أي جهة تابعة للمزاد بالتعاقد أو بالسعي إلى التعاقد مع الجهة البائعة بما قد يؤثر في نزاهة إجراءات المزاد.

ح. إذا كانت للمزاد علاقة تجارية أو علاقة أسرية وثيقة مع أي من الكوادر الفنية لدى الجهة البائعة الذين:

- شاركوا، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، في إعداد وثائق المزاد أو تقييم العروض.
- أو سيشاركون في تنفيذ العقد أو متابعة إجراءاته.

4. يجب ألا يكون المزاد خاضعاً لعقوبة الحرمان من المشاركة في عمليات الشراء العام أو المزايدات العامة نتيجة إخلاله بالشروط الواردة في إقرار ضمان المزاد في أي مزادة أو مزاد سابق.

الوثائق والمعلومات المتعلقة بالسيارات والآليات المعروضة للبيع

1. لإثبات اطلاعه على السيارات والآليات المعروضة للبيع، يقر المزايد بأنه اطلع على مواصفات السيارات والآليات وحالتها الفنية والقانونية، وأنه تقدم بمزاده على أساس هذه المعلومات والحالة التي هي عليها السيارات والآليات المعروضة للبيع.
2. يمكن أن تشمل المعلومات والوثائق المتعلقة بالسيارات والآليات المعروضة للبيع صوراً أو تقارير فنية أو بيانات تسجيل أو أي وثائق أخرى تبين حالتها الفنية والقانونية. ويعتبر المزايد مطلعاً على هذه المعلومات، كما يحق له معاينة السيارات والآليات قبل تقديم مزاده، ولا يقبل منه بعد الإحالة الاعتراض استناداً إلى أمور كان بالإمكان التحقق منها من خلال المعاينة أو الوثائق المتاحة.
3. يقع على عاتق المزايد مسؤولية التحقق من المعلومات من خلال المعاينة والاطلاع قبل تقديم مزاده، ولا يقبل تقديم مزادات بديلة أو اقتراح استبدال أي من السيارات أو الآليات المعروضة للبيع.

ضمان دخول المزاد

1. يمكن مصادرة كفالة دخول المزاد أو تنفيذ أحكام إقرار ضمان المزاد في الحالات التالية:
 - أ. إذا قام المزايد بسحب مزاده خلال فترة صلاحية المزاد المحددة في خطاب المزاد، أو خلال أي تمديد وافق عليه.
 - ب. إذا رفض المزايد قيام الجهة البائعة بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في مزاده.
 - ت. إذا فشل المزايد الفائر في توقيع العقد.
2. يجب أن تكون كفالة دخول المزاد أو إقرار ضمان المزاد المقدم من ائتلاف شراكة باسم الائتلاف، وإذا لم يكن الائتلاف قد تأسس بشكل رسمي وقت تقديم المزاد، فتقدم الكفالة أو إقرار ضمان المزاد باسم جميع أعضاء الائتلاف المذكورين في الخطاب.

سحب وتبديل وتعديل المزادات

1. للمزايد سحب أو تعديل أو استبدال مزاده بعد تسليمه، وذلك بإشعار خطي موقع من قبل الشخص المفوض بالتوقيع ومرفقاً بالتفويض. ويجب أن يرفق التعديل أو الاستبدال مع الإشعار الخطي، وأن تكون جميع الإشعارات:
 - أ. قد أعدت وقدمت (إلا أن إشعارات الانسحاب لا تتطلب نسخة)، وبالإضافة إلى ذلك يجب أن تحمل مغلفاتها علامات واضحة "انسحاب" أو "استبدال" أو "تعديل".
 - ب. تم استلامها من قبل الجهة البائعة قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم المزادات.
2. تعاد المزادات غير المفتوحة إلى مقدميها في حالة الانسحاب.

3. لا يحق للمزايد سحب أو استبدال أو تعديل المزايد خلال الفترة الواقعة بين الموعد النهائي لتسليم المزايدات وتاريخ انتهاء صلاحية المزايد المحدد في خطاب المزايد أو أي تمديد لها.
4. يتم رفض المزايد من قبل الجهة البائعة إذا لم يكن مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المزايد، ولا يجوز بعد ذلك جعله مستجيباً عن طريق تصحيح الانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهري.

عدم المطابقة، الأخطاء والحذف

1. إذا كان المزايد مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المزايد، فيحق للجهة البائعة التعااضي عن أي نواقص أو انحرافات غير جوهريّة.
2. إذا كان المزايد مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المزايد، فيحق للجهة البائعة أن تطلب من المزايد تقديم المعلومات أو الوثائق اللازمة خلال مدة زمنية محددة، وذلك لتصحيح الانحرافات غير الجوهريّة أو استكمال النواقص في المزايد المتعلقة بمتطلبات التوثيق. ويشترط ألا تتعلق هذه الانحرافات أو النواقص بأي شكل من الأشكال بالأسعار الواردة في المزايد، ويجوز رفض المزايد إذا لم يتمكن المزايد من تقديم المعلومات أو الوثائق المطلوبة خلال المدة المحددة.
3. إذا كان المزايد مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المزايد، تقوم الجهة البائعة بتصحيح الانحرافات القابلة للقياس الكمي المتعلقة بسعر المزايد. ولأغراض المقارنة فقط، يجوز تعديل سعر المزايد ليعكس أثر أي بند أغفل إدراجه أو أي بند غير مطابق للمتطلبات المحددة في وثائق المزايد.

تصحيح الأخطاء الحسابية

1. في حال كان المزايد مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المزايد، تقوم الجهة البائعة بتصحيح الأخطاء الحسابية وفق الشروط التالية:
 - أ. إذا كان هناك تعارض بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي، يؤخذ بسعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي تبعاً لذلك. واستثناءً من ذلك، إذا رأت الجهة البائعة أن هناك خطأ واضحاً في موضع الفاصلة العشرية لسعر الوحدة، ففي هذه الحالة يعتمد السعر الإجمالي ويصحح سعر الوحدة.
 - ب. إذا كان هناك خطأ في المجموع ناتج عن عملية جمع المبالغ الإجمالية الفرعية، تعتمد المبالغ الإجمالية الفرعية ويصحح المجموع.
 - ت. إذا كان هناك تعارض بين السعر المحدد بالكلمات والسعر المحدد بالأرقام، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي، فتعتمد القيمة الرقمية وفقاً للبندين الفرعيين (أ) و(ب) أعلاه.
 - ث. إذا قام المزايد بكتابة إجمالي المبلغ لبند ما دون تدوين سعر الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة غير واضح، فيتم احتساب سعر الوحدة بقسمة إجمالي المبلغ على كمية البند.
 - ج. إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.

2. تقوم الجهة البائعة بإجراء التصحيحات الحسابية دون التشاور مع المزايد، على أن يتم إبلاغه بهذه التصحيحات. وإذا لم يوافق المزايد على التصحيحات التي تجريها الجهة البائعة، يتم رفض مزاده، ويجوز للجهة البائعة في هذه الحالة مصادرة كفالة دخول المزاود أو تطبيق الإجراءات المنصوص عليها في إقرار ضمان المزاود.

مقارنة المزاودات

1. تقوم الجهة البائعة بمقارنة المزاودات المستجيبة جوهرياً للشروط والتي تم تقييمها، وذلك لتحديد المزاود الأفضل وفقاً لمعايير التقييم والإحالة المحددة في وثائق المزاود.
2. ما لم ينص على خلاف ذلك، تتم الإحالة على أعلى مزاود سعر مستوفٍ لجميع الشروط والمتطلبات الواردة في وثائق المزاود.
3. عند تقييم المزاودات ومقارنتها، لا يؤخذ بعين الاعتبار أي رسوم أو ضرائب أو نفقات تتعلق بنقل الملكية، أو التسجيل، أو الترخيص، أو نقل السيارات والآليات، أو أي التزامات مالية أخرى تقع على عاتق المزايد بعد الإحالة، ما لم ينص على خلاف ذلك في وثائق المزاود.

حق الجهة البائعة في قبول أو رفض أي مزاود أو رفض جميع المزاودات

- للجهة البائعة الحق في قبول أو رفض أي مزاود، كما يحق لها إلغاء المزاود ورفض جميع المزاودات المقدمة في أي وقت قبل إحالة العقد، دون أن يترتب عليها أي مسؤولية قانونية تجاه المزايدين.
- وفي حال إلغاء المزاود، يتم إعادة كفالات دخول المزاود إلى المزايدين مباشرة.

إحالة العقد

1. معايير الإحالة

- تقوم الجهة البائعة بإحالة العقد على المزايد الذي تقدم بأعلى مزاود سعر مستوفٍ لشروط المزاود، والذي ثبت استيفاءه لمتطلبات التأهيل والأهلية المنصوص عليها في وثائق المزاود، وقدرته على تنفيذ التزاماته التعاقدية بصورة مرضية، شريطة ألا يقل المزاود المقدم عن السعر الأساسي أو الحد الأدنى المعتمد من الجهة البائعة إن وجد.

2. حق الجهة البائعة في استثناء بعض البنود من الإحالة

- تحتفظ الجهة البائعة، عند الإحالة، بحق تجزئة الإحالة، أو استثناء بعض السيارات، أو الآليات، أو الرزم المعروضة للبيع، وفقاً لما هو محدد في جدول بيانات المزاود، ودون أي تعديل على الأسعار المقدمة أو الشروط الواردة في وثائق المزاود.

3. التبليغ بإحالة العقد

أ. يجب على الجهة البائعة، وقبل فترة كافية من انتهاء صلاحية المزادات، إبلاغ جميع المزايديين خطياً بقرار الإحالة المبدئي على المزايد صاحب أعلى مزاد سعر مستوفٍ لشروط المزاد ومتطلباته، والمستوفي لمعايير التأهيل والأهلية المحددة في وثائق المزاد، ولا يشكل هذا البلاغ خطاب إحالة نهائياً للعقد.

ب. إذا لم يتقدم أي مزايد باعتراض أو طعن على قرار الإحالة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ التبليغ، تصبح الإحالة نهائية، وتقوم الجهة البائعة بإبلاغ المزايد الذي أحيل عليه العقد خطياً بأنه قد تم قبول مزاده. ويحدد هذا الخطاب (المسمى "خطاب الإحالة") قيمة المزاد المحال به العقد.

ت. يشكل خطاب الإحالة (خطاب القبول) عقداً ملزماً للطرفين إلى حين إعداد العقد النهائي وتوقيعه.

ث. بعد إبلاغ المزايديين بالإحالة المبدئية، يجب على الجهة البائعة الرد خطياً على أي مزايد يتقدم بطلب خطي لمعرفة الأسباب التي حالت دون اختياره، وذلك خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب.

4. توقيع العقد

أ. بعد استلام خطاب الإحالة يتم الإبقاء على كفالة دخول المزاد 10% ككفالة لإتمام باقي إجراءات التعاقد ويتم توقيع العقد أمام الجهة البائعة خلال 14 يوم من تاريخ خطاب الإحالة.

ب. يجب تسديد أجور إعلانات الصحف ودفع مبلغ التعاقد عند توقيع الاتفاقية.

ت. تعلن الجهة البائعة، نتائج الإحالة على لوحة الإعلانات لديها.

نموذج اسعار المزايده

الرقم	اسم المركبة	نوع السيارة	رقم السيارة	سنة الانتاج	رقم الشاصي	عدد	سعر الوحدة	المجموع / شيكل
1	ضاغط نفايات	IVECO	6067497	2015	XG2647147	1		
2	قلاّب	VOLVO	6124890	1999	XB235309	1		
3	رمسا	RENAULT	6190192	2008	BOO3461	1		
4	مكنسة	IVECO	H19835	2018	KZ688770	1		
5	مكنسة	IVECO	6067597	2015	G2647269	1		
6	نقل	ستروين	H 18909	2018		1		
7	نقل	PEUGEOT	H 18977	2018	ZJJ671613	1		
8	صندوق نفايات	ROLL ON /OFF				2		
المجموع الكلي رقماً شاملاً كافة المصاريف المجموع كتابة شيقلًا جديدًا								

وصف السيارات والآليات المعروضة للبيع: -

تباع السيارات والآليات بالحالة الراهنة (كما هي)، ويعتبر المزايد مقدماً لمزاده بعد معاينة المركبة أو الآلية المعروضة للبيع وقبوله لحالتها الفنية والقانونية.

نموذج كفالة دخول المزاد (كفالة بنكية)

[يعبئ البنك نموذج الكفالة البنكية هذه بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس.]

المستفيد: [أدخل اسم وعنوان الجهة البائعة].

التاريخ: [أدخل التاريخ].

اسم ورقم المزاد: [أدخل اسم ورقم المزاد]

كفالة دخول مزاد رقم: [أدخل الرقم].

اسم وعنوان البنك: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع المصدّر للكفالة]

حيث إنه تم إبلاغنا بأن [أدخل اسم المزاد] (فيما يلي يسمى "المزاد") سوف يسلمكم مزاده بتاريخ [أدخل التاريخ] (فيما يلي يسمى "المزاد") للمشاركة في [أدخل اسم ورقم المزاد].
وحيث إنه وفقاً لشروطكم فإن المزادات يجب أن تعزز بكفالة دخول المزاد وككفالة لإتمام باقي إجراءات التعاقد.

بطلب من المزاد، نحن [أدخل اسم البنك] ملتزمون التزاماً لا رجعة فيه بموجب هذه الكفالة بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجموعها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] [أدخل المبلغ بالكلمات] [أدخل العملة] فور تسلمنا منكم أول طلب خطي يفيد بأن المزاد قد أخل بأي من التزاماته بموجب شروط المزاد.

أ. قد سحب أو عدل مزاده خلال فترة صلاحية المزاد المحددة من قبل المزاد في خطاب المزاد.
ب. قد فشل أو رفض، مع تبليغه بقبول مزاده من قبل الجهة البائعة خلال فترة صلاحية المزاد - كما هو مبين في خطاب المزاد أو حسب تمديد الفترة في أي وقت قبل نهاية صلاحية المزاد - في:
ت. توقيع العقد، وما يترتب عليه من دفع مبلغ العقد

- تنتهي صلاحية هذه الكفالة:

فور حدوث أول الأمرين:

- 1) تسلمنا لنسخة من تبليغكم للمزاد بأن العقد لم يحل عليه.
- 2) بعد ثمانية وعشرين يوماً من انتهاء صلاحية مزاد المزاد.

- إن أي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يستلم من قبلنا في المكتب في ذلك التاريخ أو قبله.

تخضع هذه الكفالة الى القوانين والتعليمات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين)]

سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

تقتضي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات البائعة، والمزايدين، والموردون، والمقاولون، ووكلاؤهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ إجراءات الشراء والعقود الممولة من المال العام والمدارة من قبل الحكومة، ووفق هذه السياسة:

تعرف الممارسات المبيّنة أدناه على النحو التالي:

1. "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إمزاد، أو تلقي، أو التماس - سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر - لأي شيء ذي قيمة للتأثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر.
2. "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام؛
3. "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير و/أو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر؛
4. "ممارسة الإكراه/ الإكراه": إضعاف، أو إلحاق الضرر، أو التهديد بإفساد، أو إلحاق الضرر - سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر - بأي طرف أو ممتلكاته للتأثير و/أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما؛
5. "ممارسة العرقلة":

أ. الإئتلاف المتعمّد، وتزوير، وتغيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإدلاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق.

ب. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليها.

المتطلبات

1. ملاحظات حول إعداد جدول السيارات والآليات المعروضة للبيع

تقوم الجهة البائعة بتضمين جدول السيارات والآليات المعروضة للبيع في وثائق المزاد، ويجب أن يغطي كحد أدنى وصفاً للسيارات والآليات المعروضة للبيع، وبياناتها الأساسية.

إن هدف هذا الجدول هو توفير معلومات كافية تمكّن المزايد من إعداد مزاداتهم بشكل دقيق وفاعل، وخاصة جدول الأسعار الذي يوجد له نموذج خاص.

الإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون جدول السيارات والآليات المعروضة للبيع بالإضافة إلى جدول الأسعار هما الأساس عند إحالة المزاد على المزايد الفائز.

2. الوصف للسيارات والآليات المعروضة للبيع

إن الهدف من هذا القسم هو بيان الآليات المعروضة للبيع، بحيث يتمكن المزايدون من الاطلاع عليها ومعاينتها قبل تقديم مزاداتهم.

- تعد البيانات والأوصاف الواردة في وثائق المزاد لأغراض التعريف بالسيارات والآليات المعروضة للبيع، ويتوجب على المزايد معاينة المركبة أو الآلية والتأكد من حالتها قبل تقديم مزاده.
- تباع السيارات والآليات بالحالة الراهنة (كما هي)، ولا تعتبر الجهة البائعة مسؤولة عن أي عيوب ظاهرة أو خفية يكشفها المزايد بعد الإحالة، ما لم يرد خلاف ذلك في وثائق المزاد.
- يجب أن يتضمن الوصف للسيارات والآليات المعروضة للبيع، على سبيل المثال لا الحصر:
 - أ. بيانات المركبة أو الآلية الأساسية، بما في ذلك الماركة والطراز وسنة الصنع ورقم اللوحة أو رقم الهيكل.
 - ب. موقع المركبة أو الآلية وآلية معاينتها من قبل المزايد.
 - ت. أية معلومات أو ملاحظات فنية متوفرة لدى الجهة البائعة تتعلق بالمركبة أو الآلية المعروضة للبيع.

الشروط العامة للعقد

1. التعريفات

- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في الشروط العامة والخاصة للعقد المعاني المدرجة أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

العقد: يعني اتفاقية البيع المبرمة بين الجهة البائعة والمزايد الفائز، بالإضافة إلى وثائق العقد المشار إليها في هذه الاتفاقية، بما فيها جميع المرفقات والملحق وأية وثائق أخرى مشار إليها في الاتفاقية.

وثائق العقد: تعني الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد، بما في ذلك التعديلات.

قيمة العقد: تعني المبلغ الذي يلتزم المزايد الفائز بدفعه للجهة البائعة كما هو محدد في اتفاقية العقد.

اليوم: يعني اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

الإستلام: يعني قيام المزايد الفائز باستلام السيارات أو الآليات المحالة عليه وفقاً للشروط والبنود المدرجة في العقد.

السيارات والآليات المعروضة للبيع: تعني المركبات والآليات والمعدات والأصول المنقولة المعروضة للبيع من قبل الجهة البائعة بموجب هذا المزاد.

الحكومة: تعني حكومة دولة فلسطين.

الجهة البائعة: تعني الجهة المالكة للسيارات والآليات المعروضة للبيع بموجب هذا المزاد، والمحددة في الشروط الخاصة للعقد..

المعاينة والفحص: تعني الإجراءات التي يحق للمزايد القيام بها للاطلاع على السيارات والآليات المعروضة للبيع والتحقق من حالتها الفنية والتشغيلية قبل تقديم المزاد.

متعاقد الباطن: لا ينطبق.

المزايد الفائزة: يعني الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي تمت إحالة المزاد عليه وأبرم العقد مع الجهة البائعة.

موقع المعاينة والاستلام: يعني المكان المذكور في الشروط الخاصة للعقد الذي توجد فيه السيارات أو الآليات المعروضة للبيع، ويتم فيه معاينتها أو استلامها، حسب مقتضى الحال.

2. وثائق العقد

- تقرأ اتفاقية العقد كوحدة متكاملة، وتكون جميع الوثائق المكونة للعقد (وجميع أجزائها) مترابطة ومتكاملة ويفسر بعضها البعض وفق ترتيب الأسبقية المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

3. ممارسات الفساد والاحتيال

- تشترط الحكومة الامتثال لسياساتها فيما يتعلق بممارسات الفساد والاحتيال على النحو المبين في ملحق الشروط العامة للعقد.

أ. التفسير

إذا تطلب السياق ذلك قد تعني الصيغة المفردة الجمع والعكس صحيح.

ب. كامل الاتفاقية:

يتكون العقد من كامل الاتفاقية بين الجهة البائعة والمزايد، ويلغي جميع المراسلات والمفاوضات والاتفاقيات التي تمت بين الطرفين قبل تاريخ العقد.

ت. التعديل:

لن يعتبر أي تغيير أو تعديل على العقد نافذاً إلا إذا كان خطياً، ويحمل تاريخاً ويشير إلى العقد بشكل محدد، كما يجب أن يكون موقعا من ممثل مفوض حسب الأصول من كلا الطرفين.

ث. عدم التنازل:

1. لن يؤثر أو يحد أو يحذف أي تساهل، أو تأخير، أو تريث، أو إهمال في تطبيق أي من بنود أو شروط العقد أو منح الوقت، من قبل أي من الطرفين على أي من حقوق الطرف الآخر الواردة في العقد، وكذلك لا يمثل أي تنازل من كلا الطرفين عن أي خرق في العقد تنازلاً عن خرق لاحق أو خروق لاحقة للعقد.

2. أي تنازل من قبل أي من الطرفين عن حقوق أو صلاحيات أو تعويضات بموجب العقد يجب أن يكون خطياً، ومؤرخاً، وموقعاً من قبل ممثل مفوض من الطرف المتنازل، كما يجب أن يحدد هذا التنازل الخطي الحق وإلى أي مدى تم التنازل عنه.

ج. تجزئة العقد:

إذا تبين أن أحد أحكام، أو شروط العقد ممنوعة، أو باطلة، أو غير قابلة للتطبيق، فإن هذا المنع أو البطلان أو عدم القدرة على التطبيق لن يؤثر على شرعية أو تطبيق أي من الأحكام والشروط الأخرى في العقد.

ح. اللغة:

1. يجب أن يكتب العقد وجميع المراسلات والوثائق المتصلة به والمتبادلة بين الجهة البائعة والمزايد الفائز باللغة المحددة في الشروط الخاصة للعقد، ويمكن أن تكون الوثائق المساندة والمطبوعات التي تعتبر جزءاً من العقد بلغة أخرى على أن تكون مرفقة بترجمة طبق الأصل باللغة المحددة، وتعتمد الترجمة لغايات تفسير العقد.
2. على المزايد الفائز أن يتحمل جميع نفقات ترجمة أية وثائق يقدمها إلى اللغة المعتمدة، وأن يتحمل مسؤولية دقة الترجمة للوثائق التي يقدمها.

خ. ائتلاف الشركات:

- إذا كان المزايد الفائز ائتلاف شركات أو اتحاداً، يكون جميع أعضاء الائتلاف أو الاتحاد مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين، وعليهم أن يعينوا أحدهم كمفوض له صلاحية إلزام الائتلاف أو الاتحاد، ولا يجوز تغيير تركيبة أو تشكيلة أي من ائتلاف الشراكة أو الاتحاد دون موافقة الجهة البائعة المسبقة على ذلك.

د. مذكرات التبليغ:

1. يجب أن يكون أي تبليغ موجه من أحد الأطراف إلى الآخر في تنفيذ العقد خطياً ومرسلاً إلى العنوان المحدد في الشروط الخاصة للعقد، و"خطياً" تعني مكتوباً مع إثبات بالاستلام.
2. تعتبر المذكرة نافذة من تاريخ استلامها أو من تاريخ سريانها، أيهما يأتي لاحقاً.

ذ. القانون الحاكم:

- يحتكم العقد ويفسر بحسب القوانين المتبعة في دولة فلسطين إلا إذا نص على غير ذلك في الشروط الخاصة للعقد.

ر. حل النزاعات:

1. على الجهة البائعة والمزايد الفائز أن يقوموا بكل جهد ممكن لحل أي نزاع ينشأ بينهما بموجب العقد أو فيما يتعلق به ودياً عن طريق المفاوضات غير الرسمية والمباشرة.
2. في حالة فشل الطرفين في التوصل إلى حل مرضٍ للنزاع بالتراضي بعد مرور (28) يوماً، يتم اللجوء إلى حل النزاعات حسب الإجراءات المنصوص عليها في قانون التحكيم النافذ في دولة فلسطين، إلا إذا نصت الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك.
3. بغض النظر عن الإحالة إلى التحكيم:
 - أ. يستمر الطرفان في تنفيذ واجباتهم التعاقدية ما لم يتفقا على غير ذلك.
 - ب. يلتزم المزايد الفائز بسداد أية مبالغ مستحقة للجهة البائعة بموجب العقد.

ز. موضوع العقد (السيارات والآليات المعروضة للبيع):

- يجب أن تكون السيارات والآليات المباعة مطابقة لتلك المحددة في وثائق المزاد وقرار الإحالة.

س. الاستلام ونقل الحيازة:

1. يلتزم المزايد الفائز باستلام السيارة أو الآلية المحالة عليه من الموقع المحدد في وثائق المزاد أو في إشعار الإحالة، وذلك خلال المدة المحددة في العقد.
2. يتم تسليم السيارة أو الآلية إلى المزايد الفائز بعد سداد كامل قيمة الإحالة وأية رسوم أو التزامات مالية أخرى مترتبة بموجب العقد.
3. يتحمل المزايد الفائز جميع النفقات والإجراءات المتعلقة بنقل السيارة أو الآلية من موقعها بعد استلامها، بما في ذلك إجراءات التسجيل والترخيص ونقل الملكية إن وجدت.
4. يتم الاستلام بموجب محضر استلام موقع من الطرفين يثبت تسليم السيارة أو الآلية للمزايد الفائز.

ش. مسؤوليات المزايد الفائز:

1. يلتزم المزايد الفائز بدفع قيمة الإحالة وأية رسوم أو التزامات مالية أخرى مترتبة بموجب العقد خلال المدة المحددة في وثائق المزاد أو في إشعار الإحالة.
2. يلتزم المزايد الفائز باستلام السيارة أو الآلية المحالة عليه من الموقع المحدد خلال المدة المحددة في العقد.
3. يتحمل المزايد الفائز جميع النفقات والمخاطر المترتبة على نقل السيارة أو الآلية بعد استلامها، بما في ذلك رسوم النقل والتسجيل والترخيص ونقل الملكية إن وجدت.
4. يلتزم المزايد الفائز بالتقيد بجميع الشروط والأحكام الواردة في وثائق المزاد والعقد.

ص. قيمة العقد:

1. تكون قيمة العقد هي القيمة الإجمالية للإحالة الواردة في قرار الإحالة والمزاد المقدم من المزايد الفائز.
2. يلتزم المزايد الفائز بدفع قيمة العقد للجهة البائعة وفقاً للشروط والأحكام المحددة في العقد.
3. لا يجوز تعديل قيمة العقد بعد الإحالة إلا في الحالات التي تنص عليها وثائق المزاد أو بموجب اتفاق خطي موقع من الطرفين وفقاً لأحكام العقد.

ض. شروط الدفع:

1. يلتزم المزايد الفائز بدفع قيمة العقد وفقاً لقرار الإحالة والشروط الخاصة للعقد وخلال المدة المحددة فيهما.
2. لا يحق للمزايد الفائز استلام السيارة أو الآلية أو نقل ملكيتها إلا بعد سداد كامل قيمة العقد وأية رسوم أو التزامات مالية أخرى مترتبة بموجب العقد.
3. يتم سداد قيمة العقد بالعملية المحددة في المزاد وقرار الإحالة.

4. في حال تخلف المزايد الفائز عن سداد قيمة العقد خلال المدة المحددة، يحق للجهة البائعة اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها في وثائق المزايد والعقد، بما في ذلك مصادرة الكفالات إن وجدت وإلغاء الإحالة.

ط. الضرائب والرسوم:

1. تكون قيمة المزايد المقدمة من المزايد شاملة لجميع الضرائب والرسوم المعمول بها في دولة فلسطين.
2. يتحمل المزايد الفائز جميع الرسوم والضرائب والنفقات المترتبة على استلام السيارة أو الآلية ونقل ملكيتها أو تسجيلها أو ترخيصها.

ظ. سرية المعلومات:

1. تلتزم كل من الجهة البائعة والمزايد الفائز بالمحافظة على سرية أية وثائق أو بيانات أو معلومات تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالعقد، وعدم الإفصاح عنها لأي طرف ثالث قبل أو أثناء أو بعد تنفيذ العقد أو إنهائه، إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر أو إذا كان الإفصاح مطلوباً بموجب القانون.
2. لا يحق للجهة البائعة أو المزايد الفائز استخدام أي من الوثائق أو المعلومات أو البيانات التي يحصل عليها من الطرف الآخر لأي غرض لا يتعلق بالعقد المبرم بينهما.
3. لا يسري التزام الطرفين بالسرية على المعلومات التالية:
 - أ. إذا اقتضت القوانين، أو الأنظمة، أو الجهات الرقابية المختصة، أو الجهات القضائية الإفصاح عنها؛
 - ب. إذا دخلت هذه المعلومات في المجال العام لسبب خارج عن إرادة الطرف المعني؛
 - ت. إذا تمكن الطرف المعني من إثبات أنه كان يمتلك هذه المعلومات قبل الإفصاح عنها ولم يحصل عليها بصورة مباشرة أو غير مباشرة من الطرف الآخر؛ أو
 - ث. إذا حصل عليها أحد الطرفين بصورة قانونية من طرف ثالث غير ملزم بالتعهد بالسرية.
4. لا تعد أحكام هذه المادة تعديلاً أو إلغاءً لأي التزام بالسرية تم الاتفاق عليه بين الطرفين قبل توقيع العقد.
5. تبقى أحكام هذه المادة نافذة وملزمة للطرفين حتى بعد انتهاء العقد أو فسخه لأي سبب كان.

ع. الحالة الفنية للسيارات والآليات:

1. تباع السيارات والآليات بالحالة الراهنة (كما هي) وقت إجراء المزايد، ويعتبر المزايد الفائز قد عاينها واطلع على حالتها الفنية والتشغيلية قبل تقديم مزاده.
2. تعد الأوصاف والبيانات الواردة في وثائق المزايد معلومات استرشادية مقدمة من الجهة البائعة وفق المعلومات المتوفرة لديها، ولا تشكل ضماناً لحالة السيارة أو الآلية أو صلاحيتها لأي غرض معين.
3. يحق للمزايد إجراء المعاينة والفحص خلال الفترة المحددة في وثائق المزايد، ويتحمل المزايد وحده مسؤولية التحقق من الحالة الفنية والقانونية للسيارة أو الآلية قبل تقديم مزاده.
4. لا يحق للمزايد الفائز الاعتراض على الإحالة أو المطالبة بأي تعويض أو تخفيض في السعر بسبب الحالة الفنية أو التشغيلية للسيارة أو الآلية بعد استلامها.

ح. الاستلام والنقل:

1. يتم استلام السيارات والآليات من مواقعها المحددة في وثائق المزايد أو في إشعار الإحالة.

2. يتحمل المزايد الفائز جميع النفقات والمخاطر والمسؤوليات المتعلقة بنقل السيارات أو الآليات بعد استلامها، ما في ذلك التحميل والنقل والتسجيل والترخيص ونقل الملكية إن وجدت.
3. تنتقل مسؤولية المحافظة على السيارة أو الآلية إلى المزايد الفائز اعتباراً من تاريخ توقيع محضر الاستلام.

خ. التأمين:

1. تكون السيارات والآليات المعروضة للبيع تحت مسؤولية الجهة البائعة حتى تاريخ استلامها من قبل المزايد الفائز بموجب محضر استلام.
2. عد استلام السيارة أو الآلية، يتحمل المزايد الفائز كامل المسؤولية عنها وعن أي تأمين، أو حماية، أو إجراءات قانونية، أو مالية تتعلق بها.
3. إذا رغب المزايد الفائز بتأمين السيارة أو الآلية بعد استلامها، يكون ذلك على نفقته ومسؤوليته الخاصة.

د. المعاينة والاستلام:

1. يحق للمزايد معيّنات السيارات والآليات المعروضة للبيع خلال الفترة المحددة في وثائق المزاد وفي المواقع التي تحددها الجهة البائعة.
2. يعتبر تقديم المزاد إقراراً من المزايد بأنه قام بالمعاينة اللازمة أو أتيحت له الفرصة الكافية لمعاينة السيارة أو الآلية والاطلاع على حالتها الفنية والتشغيلية والقانونية.
3. تباع السيارات والآليات بالحالة الراهنة (كما هي)، ولا يحق للمزايد الفائز الاعتراض على حالتها أو المطالبة بإصلاحها أو استبدالها بعد الإحالة أو الاستلام.
4. يتم استلام السيارة أو الآلية بموجب محضر استلام موقع من الطرفين بعد سداد كامل قيمة الإحالة وأية رسوم أو التزامات مالية مترتبة بموجب العقد.
5. لا يترتب على الجهة البائعة أي التزام بإجراء إصلاحات أو صيانة أو تعديلات على السيارة أو الآلية قبل أو بعد الاستلام، ما لم تنص وثائق المزاد على خلاف ذلك.

ذ. التأخير في السداد أو الاستلام:

1. إذا أخفق المزايد الفائز في سداد قيمة الإحالة أو استكمال إجراءات الاستلام خلال المدة المحددة في وثائق المزاد أو في إشعار الإحالة، يحق للجهة البائعة اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها في وثائق المزاد دون الحاجة إلى إنذار.
2. يحق للجهة البائعة عند تأخر المزايد الفائز عن الوفاء بالتزاماته التعاقدية، مصادرة كفالة دخول المزاد أو كفالة حسن التنفيذ إن وجدت، وإلغاء الإحالة واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة للمطالبة بأي أضرار أو خسائر مترتبة.
3. في حال إلغاء الإحالة بسبب إخلال المزايد الفائز بالتزاماته، يحق للجهة البائعة إعادة طرح السيارة أو الآلية للبيع أو إحالتها للمزايد الذي يليه وفقاً للإجراءات المعتمدة.

ر. الضمانة المصنعية:

1. تباع السيارات والآليات بالحالة الراهنة (كما هي) وقت البيع، ولا تقدم الجهة البائعة أي ضمانات صريحة أو ضمنية تتعلق بحالتها الفنية أو التشغيلية أو صلاحيتها لأي غرض معين.
2. يعتبر تقديم المزايد إقراراً من المزايد بأنه قام بمعاينة السيارة أو الآلية أو أتيحت له الفرصة الكافية لمعاينتها والاطلاع على حالتها قبل تقديم مزاده.
3. لا يحق للمزايد الفائز بعد الإحالة أو الاستلام المطالبة بإصلاح السيارة، أو الآلية، أو استبدالها، أو استرداد أي جزء من قيمة الإحالة بسبب أي عيب ظاهر أو خفي.

ز. التغيير في القوانين والأنظمة:

1. إذا تم خلال الفترة الواقعة بين تاريخ تقديم المزايد وتاريخ تنفيذ العقد أي تعديل، أو إلغاء، أو استحداث لقانون، أو نظام، أو تعليمات أو رسوم أو إجراءات نافذة في دولة فلسطين من شأنها أن تؤثر بصورة مباشرة على تنفيذ العقد أو على الالتزامات المالية المترتبة على أي من الطرفين، فيجوز تعديل أحكام العقد أو المدد المحددة للتنفيذ بالقدر اللازم لمعالجة أثر ذلك التغيير.
2. لا يترتب على أي من الطرفين المطالبة بتعويض أو تعديل قيمة العقد إذا كان التغيير في القوانين أو الأنظمة أو الرسوم قد تم أخذه بعين الاعتبار عند تقديم المزايد أو كان من الممكن توقعه بصورة معقولة عند تقديمه.

س. القوة القاهرة:

1. لا يخضع المزايد الفائز لمصادرة الكفالة أو لإلغاء الإحالة أو لأي إجراءات تعاقدية أخرى نتيجة التقصير في تنفيذ التزاماته إذا كان هذا التقصير أو التأخير ناتجاً بصورة مباشرة عن ظرف من ظروف القوة القاهرة.
2. لأغراض هذه المادة، يقصد بالقوة القاهرة أي حدث أو ظرف استثنائي خارج عن إرادة الطرف المتأثر، ولا يمكن توقعه أو تجنبه أو التغلب على آثاره بصورة معقولة، ولا يكون ناتجاً عن إهماله أو تقصيره. وتشمل هذه الظروف، على سبيل المثال لا الحصر، الحروب والأعمال العسكرية والاضطرابات العامة والكوارث الطبيعية والحرائق والفيضانات والأوبئة والحظر الصحي والإغلاقات الرسمية والإجراءات الحكومية الاستثنائية التي تحول دون تنفيذ الالتزامات التعاقدية، على أن يتم إثبات ذلك بالوثائق الرسمية اللازمة.
3. على الطرف المتأثر بظرف القوة القاهرة أن يبلغ الطرف الآخر خطياً فور وقوع الحدث أو عند علمه به، مع بيان أسبابه ومدته المتوقعة وآثاره على تنفيذ العقد، وأن يبذل الجهود المعقولة للحد من آثار هذا الظرف واستئناف تنفيذ التزاماته بمجرد زواله.

ش. أوامر التغيير وتعديل العقد:

1. لا يجوز تعديل موضوع العقد أو السيارات والآليات المحالة أو قيمة الإحالة بعد صدور قرار الإحالة إلا بموجب اتفاق خطي موقع من الطرفين ووفقاً لأحكام القانون.
2. يجوز للجهة البائعة والمزايد الفائز الاتفاق خطياً على تعديل المدد، أو الإجراءات المتعلقة بالسداد، أو الاستلام، أو نقل الملكية إذا وجدت أسباب مبررة لذلك، شريطة ألا يؤدي ذلك إلى الإخلال بمبدأ المنافسة أو الإضرار بالمصلحة العامة.
3. لا يعتبر أي تعديل أو تغيير على العقد نافذاً إلا إذا كان خطياً وموقعاً من الطرفين ومؤرخاً حسب الأصول.

4. لا يحق للمزايد الفائز المطالبة بأي تعديل على قيمة الإحالة أو أي تعويض نتيجة معاينته للسيارة أو الآلية وقبوله لها عند تقديم المزاد، إلا في الحالات التي يجيزها القانون.

ص. فسخ العقد:

1. فسخ العقد بسبب التقصير

أ. يحق للجهة البائعة، من خلال إشعار خطي، فسخ العقد أو إلغاء الإحالة دون الإخلال بأي من حقوقها الأخرى إذا:

- أخفق المزايد الفائز في سداد قيمة الإحالة خلال المدة المحددة في العقد.
- أخفق المزايد الفائز في استلام السيارة أو الآلية خلال المدة المحددة في العقد.
- أخفق المزايد الفائز في تنفيذ أي من الالتزامات الأخرى المترتبة عليه بموجب العقد.
- ثبت تورط المزايد الفائز أثناء إجراءات المزاد أو بعد الإحالة في أي من ممارسات الفساد، أو الاحتيال، أو التواطؤ، أو الإكراه، أو العرقلة.

ب. إذا قامت الجهة البائعة بفسخ العقد أو إلغاء الإحالة بسبب تقصير المزايد الفائز، فيحق لها مصادرة الكفالات المقدمة إن وجدت، وإعادة طرح السيارة أو الآلية للبيع أو إحالتها وفق الإجراءات المعتمدة، وذلك دون الإخلال بحقوقها في المطالبة بالتعويض عن أي ضرر أو خسارة لحقت بها نتيجة هذا التقصير.

2. فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

أ. يحق للجهة البائعة فسخ العقد أو إلغاء الإحالة كلياً أو جزئياً لدواعي المصلحة العامة بموجب إشعار خطي يوجه إلى المزايد الفائز، يبين أسباب الفسخ وتاريخ نفاذه.

ب. في حال فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة قبل استلام السيارة أو الآلية، تلتزم الجهة البائعة برد أي مبالغ تكون قد استوفتها من المزايد الفائز مقابل السيارة أو الآلية محل الفسخ، دون أي التزام بدفع تعويضات أو أرباح فائتة أو أية مطالبات أخرى.

ض. نقل الحقوق:

لا يحق للجهة البائعة أو المزايد الفائز التنازل عن أي من حقوقهما أو التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد كلياً.

الشروط الخاصة

1. تتم إحالة كل سيارة أو آلية على حدة لصالح المزاد صاحب أعلى سعر مستجيب لشروط المزاد.
2. يجب على كل مزاد إرفاق شيك بنكي أو كفالة بنكية بقيمة (10%) من إجمالي قيمة العرض المقدم للسيارة أو الآلية التي يرغب بشرائها، وتبقى سارية لمدة 120 يوماً وتبقى سارية لحين توقيع العقد ودفع مبلغ المزاد واستلام السيارات.
3. يعتبر تقديم العرض إقراراً من المزاد بأنه قام بمعاينة السيارة أو الآلية المعروضة للبيع معاينةً نافيةً للجهالة، وقبل حالتها الفنية الراهنة، وتباع المركبات والآليات على حالتها الراهنة دون أي ضمان أو كفالة بعد البيع، ويشمل ذلك جميع العيوب الظاهرة أو الخفية، بما في ذلك استبدال المحرك أو عدم إثبات المحرك المستبدل في الرخصة أو عدم إثبات المحرك المستبدل في الرخصة، ولا يحق للمزاد المطالبة بأي تعويض أو الاعتراض على ذلك بعد إحالة المزاد.
4. تعتبر الأسعار المقدمة شاملة لجميع الالتزامات المترتبة على المزاد الفائز بما في ذلك رسوم نقل الملكية، وأجور النقل والتحميل والتنزيل وأية رسوم أو نفقات أخرى لازمة لإتمام عملية الاستلام ونقل المركبة أو الآلية.
5. يلتزم المزاد الفائز باستكمال إجراءات نقل الملكية والتنازل خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة (3) أشهر من تاريخ توقيع العقد، وتكون جميع الرسوم والضرائب والمصاريف المترتبة على ذلك على نفقته الخاصة. وفي حال عدم استكمال إجراءات نقل الملكية خلال المدة المذكورة، يحق لبلدية رام الله اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستكمال شطب المركبة أو الآلية ونقل ملكيتها وفقاً للسعر المحال به، وذلك لضمان عدم تشغيلها أو استخدامها على الطرق العامة إلا بعد استكمال إجراءات التنازل ونقل الملكية حسب الأصول، كما يلتزم المزاد الفائز بالتقيد بقواعد وتعليمات السلامة العامة أثناء إجراءات الاستلام والنقل والتنازل ونقل الملكية.
6. يلتزم المزاد الفائز بسداد كامل قيمة الإحالة نقداً خلال المدة المحددة في إشعار الإحالة، وبخلاف ذلك يحق للبلدية مصادرة قيمة الكفالة أو الشيك المقدم واتخاذ ما تراه مناسباً بما في ذلك الإحالة على صاحب السعر التالي أو إعادة المزاد.
7. تحتفظ البلدية بحقوقها في عدم بيع أي سيارة أو آلية إذا تبين أن أعلى سعر مقدم يقل بشكل ملحوظ عن القيمة التقديرية أو القيمة السوقية العادلة، ويحق لها في هذه الحالة إعادة الطرح في مزاد جديد أو اتخاذ أي إجراء تراه مناسباً.
8. على المزاد تعبئة أسعاره في جدول الأسعار المخصص لكل سيارة أو آلية والتوقيع على جميع صفحات المزاد، مع عدم استخدام الشطب أو التعديل، وفي حال وجود أي تعديل يجب التوقيع بجانبه.
9. في حال الرغبة بالاستفسار عن أي بند من بنود المزاد أو المواصفات، يتم تقديم الاستفسارات خطياً.
10. لا يتم الأخذ بعين الاعتبار أي شروط أو تحفظات أو ملاحظات يدرجها المزاد إذا كانت تتعارض مع شروط وأحكام وثائق المزاد.

نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول المزاد)

[يتم إعداد خطاب الإحالة (خطاب قبول المزاد) على الورق الذي يحمل شعار أو ترويسة الجهة البائعة]

التاريخ: [أدخل اليوم والشهر والسنة]

إلى: [أدخل اسم وعنوان المزايدين]

اسم ورقم العقد: [أدخل اسم ورقم العقد]

السادة: [أدخل اسم وعنوان المزايدين]

نود إعلامكم بأن مزادكم المؤرخ في [أدخل التاريخ] لشراء [أدخل وصف السيارة/الآلية أو اسم ورقم العقد]، بمبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام والكلمات] [أدخل العملة]، كما تم تصحيحه وتعديله وفق تعليمات المزايدين، قد تم قبوله من قبلنا.

وبناءً على ذلك، يطلب منكم تقديم **كفالة حسن التنفيذ، إذا كانت مطلوبة**، وذلك خلال [أدخل عدد الأيام] يوماً من تاريخ استلامكم لهذا الخطاب.

توقيع الشخص المفوض: [أدخل توقيع الشخص المفوض]

الاسم: [أدخل اسم الشخص المفوض]

الوظيفة: [أدخل وظيفة الشخص المفوض]

اسم الجهة المشترية: [أدخل اسم الجهة البائعة]

نموذج اتفاقية العقد

أبرم هذا العقد في هذا اليوم [أدخل اليوم] الموافق [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]
بين

[أدخل الاسم الكامل للجهة البائعة] / دولة فلسطين، ومقرها الرئيسي [أدخل عنوان الجهة البائعة] (والمشار إليها فيما يلي بـ "الجهة البائعة").

و

[أدخل اسم المزايدين]، المقيم / والمسجل وفقاً للقوانين النافذة في [أدخل اسم دولة المورد] وعنوانه [أدخل عنوان المورد] (والمشار إليه فيما يلي بـ "المزايدين الفائزة").

حيث أن الجهة البائعة قامت بطرح مزاد لبيع [أدخل وصفاً مختصراً للسيارة أو الآلية أو الأصل المعروض للبيع]، وقبلت المزاد الذي قدمه المزايدين الفائزة لشراء هذا الأصل مقابل [أدخل قيمة العقد بالأحرف والأرقام] [أدخل العملة] (ويشار إليه فيما يلي بـ "قيمة العقد").

فقد اتفقت الجهة البائعة والمزايدين الفائزة على ما يلي:

1. يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعاني المحددة لها في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.
2. تعتبر وثيقة المزاد جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.
3. تسود اتفاقية العقد على جميع وثائق العقد الأخرى، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد، تسود الوثائق بحسب ترتيب الأسبقية أعلاه.
4. إزاء قيام الجهة البائعة بإحالة المزاد إلى المزايدين الفائزة وفقاً لأحكام العقد، يتعهد المزايدين الفائزة بسداد قيمة العقد واستكمال إجراءات الاستلام ونقل الملكية، إن وجدت، وفقاً لأحكام العقد.
5. إزاء قيام المزايدين الفائزة بسداد قيمة العقد واستيفاء التزاماته التعاقدية، تتعهد الجهة البائعة بتسليمه السيارة أو الآلية أو الأصل المباع وفقاً للشروط والمواعيد المحددة في العقد.

تتعهد الأطراف التي قامت بعقد هذه الاتفاقية بتنفيذها وفقاً للقوانين المحددة في الشروط الخاصة للعقد.

الجهة البائعة

المزايدين الفائزة

التوقيع:

التوقيع:

الاسم:

الاسم:

الوظيفة:

الوظيفة:

شهد على ذلك:

شهد على ذلك: